التبني ومشكلة اللقطاء وأسباب ثبوت النسب

((دراسة فقهية اجتماعية مقارنة))

الدكتور أسامة الحموي

قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه

كلية الشريعة

جامعة دمشق

الملخص

التبني حرام، حرمته الشريعة بشكل قاطع، واستبدلت به الشريعة الإسلامية كفالة اللقطـاء ماديـاً ومعنوياً وتربوياً، بأن جعلتهم في كفالة المجتمع والدولة، وعاملتهم معاملة قائمة علـى الواقـع وبعيدة عن الخداع. وكفلت لهم الرعاية الاجتماعية بأوسع معانيها.

وحرمت الشريعة ثبوت النسب عن طريق الزنا وكل ما يشجع على الزنا، ونظام التبني ذو صـلة وثيقة بالزنا.

ولما كان النسب من أعظم المصالح الضرورية للإنسان جعلت السبب الوحيد لثبوته عقد الـزواج الذي يحمي الطفل من الضياع، ويكفل له النشأة السوية مع الحفاظ على كامل حقوقه مـن ثبـوت النسب والحضانة والنفقة والتأديب والتربية والولاية على ماله. حتى يكبر. وبذلك حفظت الشريعة للأطفال جميع حقوقهم التي يحتاجونها.